

ما صحة حديث (لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين)؟

عبدالله السعد

يسأل احد الاخوان يقول قال ابو داوود حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثنا ابن مبارك عن يونس عن الزهو عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:00](#)

ندعوا فيهم عاصي وكفارة كفارة يمين. طبعاً هذا الحديث منكر وليس بصحيح وان كان يجادل ثقات. لان الصواب في هذا الحديث ليس الصواب في هذا الحديث عن عائشة هذا هو الصواب. هذا هو الصواب. وهذه رواية ليست بصحيحة وقد خالف اصحاب الزهو يونس. قد خالف - [00:00:10](#)

الشيخ يونس فهذه الرواية ليست بصحيحة ثم يقول نعم يقول اخر شيء فليس في هذا دليل على ان الطبقة الثالثة من المدلسين لا كما عند الحافظ لا يعد من الطبقة الثالثة بل هو من - [00:00:30](#)

الطبقة الاولى وسوء حجة مطلقاً سواء عن عن او صرح في التحديث هو حجة مطلقاً اللهم الا اذا دلت الادلة والقوانين على انه دلس نعم اما اذا ثبت سماعه من شخص وان لم يختلف عليه في ذلك واستقام المتن والاسناد فلا شك ان هذا الحديث حجب له من - [00:00:44](#)

صح الاسانيد اما ورد حديث الزهبي العنعنة فهذا مذهب حادث ومنكر بالمروية. وقد وقع فيه بعض المعاصرين. وهذا في اول الاجماع اه اهل اه اهل الحديث المتقدمين وكذلك ايضا في رد الاحاديث الصحيحة - [00:01:04](#)